الأمم المتحدة

A/C.5/77/L.17

الجمعية العامة

Distr.: Limited
30 December 2022
Arabic
Original: English

الدورة السابعة والسبعون

اللجنة الخامسة

البند 141 من جدول الأعمال

خطة المؤتمرات

مشروع قرار مقدم من رئيس اللجنة بناء على مشاورات غير رسمية

خطة المؤتمرات

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها السابقة بشأن خطة المؤتمرات، بما في ذلك القرار 237/76 المؤرخ 24 كانون الأول/ديسمبر 2021،

وإذ تشير أيضا إلى قراراتها السابقة بشأن تعدد اللغات، ولا سيما القرار 268/76 المؤرخ 10 حزيران/يونيه 2022، وإذ تؤكد من جديد الأحكام المتصلة بخدمات المؤتمرات، وإذ تدرك أن تعدد اللغات، باعتباره قيمة من قيم المنظمة الأساسية، يسهم في تحقيق أهداف الأمم المتحدة، على النحو المبين في المادة 1 من ميثاق الأمم المتحدة،

وإذ تؤكد من جديد قرارها 207/42 جيم المؤرخ 11 كانون الأول/ديسمبر 1987 الذي طلبت فيه إلى الأمين العام كفالة أن تعامل لغات الأمم المتحدة الرسمية معاملة متساوية،

وقد نظرت في تقرير لجنة المؤتمرات لعام 2022[1]، وتقرير الأمين العام ذي الصلة بالموضوع[2]،

وقد نظرت أيضا في تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية[3]،

---

(1) *الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة السابعة والسبعون، الملحق رقم 32* (A/77/32).

(2) A/77/91.

(3) A/77/544.

الرجاء إعادة استعمال الورق

وإذ تؤكد من جديد دور اللجنة الخامسة التابعة للجمعية العامة في المسائل الإدارية والمتعلقة بالميزانية،

وإذ تشير إلى قرارها 14 (د-1) المؤرخ 13 شباط/فبراير 1946 وإلى دور اللجنة الاستشارية باعتبارها هيئة فرعية تابعة للجمعية العامة،

1 - ***ترحب*** بتقرير لجنة المؤتمرات لعام 2022؛

أولا

جدول المؤتمرات والاجتماعات

2 - ***توافق*** على مشروع جدول مؤتمرات واجتماعات الأمم المتحدة لعام 2023، بالصيغة التي قدمتها لجنة المؤتمرات[4]، آخذة في الاعتبار ملاحظات اللجنة ورهناً بأحكام هذا القرار؛

3 - ***تأذن*** للجنة المؤتمرات بأن تدخل على جدول مؤتمرات واجتماعات الأمم المتحدة لعام 2023 أي تعديلات قد تصبح ضرورية نتيجة للإجراءات والقرارات التي تتخذها الجمعية العامة في دورتها السابعة والسبعين؛

4 - ***تشير*** إلى الفقرة 40 من قرارها 323/71 المؤرخ 8 أيلول/سبتمبر 2017، والفقرة 40 من قرارها 313/72 المؤرخ 17 أيلول/سبتمبر 2018، والفقرة 15 من قرارها 341/73 المؤرخ 12 أيلول/سبتمبر 2019 والفقرة 19 من القرار 325/75 المؤرخ 10 أيلول/سبتمبر 2021 بشأن تنشيط أعمال الجمعية العامة؛

5 - ***تلاحظ بارتياح*** أن الأمانة العامة أخذت في الاعتبار الترتيبات المشار إليها في قرارات الجمعية العامة المتعلقة بخطة المؤتمرات، بما فيها القرارات 208/53 ألف المؤرخ 18 كانون الأول/ديسمبر 1998 و 248/54 المؤرخ 23 كانون الأول/ديسمبر 1999 و 222/55 المؤرخ 23 كانون الأول/ديسمبر 2000 و 242/56 المؤرخ 24 كانون الأول/ديسمبر 2001 و 283/57 باء المؤرخ 15 نيسان/أبريل 2003 و 250/58 المؤرخ 23 كانون الأول/ديسمبر 2003 و 265/59 المؤرخ 23 كانون الأول/ديسمبر 2004 و 236/60 ألف المؤرخ 23 كانون الأول/ديسمبر 2005 و 236/61 المؤرخ 22 كانون الأول/ديسمبر 2006 و 225/62 المؤرخ 22 كانون الأول/ديسمبر 2007 و 248/63 المؤرخ 24 كانون الأول/ديسمبر 2008 و 230/64 المؤرخ 22 كانون الأول/ديسمبر 2009 و 245/65 المؤرخ 24 كانون الأول/ديسمبر 2010 و 233/66 المؤرخ 24 كانون الأول/ديسمبر 2011 و 237/67 المؤرخ 24 كانون الأول/ديسمبر 2012 و 251/68 المؤرخ 27 كانون الأول/ديسمبر 2013 و 19/72 المؤرخ 1 كانون الأول/ديسمبر 2017 و 270/73 المؤرخ 22 كانون الأول/ديسمبر 2018 و 252/74 المؤرخ 27 كانون الأول/ديسمبر 2019 و 244/75 المؤرخ 31 كانون الأول/ديسمبر 2020 و 237/76 في ما يتعلق بيوم الجمعة العظيمة لدى الكنيسة الأرثوذكسية، ويومي العطلة الرسمية في عيد الفطر وعيد الأضحى، وتطلب إلى جميع الهيئات الحكومية الدولية مواصلة التقيد بهذه القرارات عند إعداد خطط اجتماعاتها؛

(4) انظر *الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة السابعة والسبعون، الملحق رقم 32* (A/77/32)، المرفق الثاني.

6 - ***تلاحظ بارتياح أيضا*** أن الأمانة العامة أخذت في الاعتبار الترتيبات المشار إليها في القرارات ذات الصلة الصادرة عن الجمعية العامة بشأن خطة المؤتمرات، بما في ذلك القرار 250/69 المؤرخ 29 كانون الأول/ديسمبر 2014 بشأن يوم كيبور، ويوم فيساك، وديوالي، وغوربوراب، وعيد الميلاد لدى الكنيسة الأرثوذكسية، وعيد النيروز، وتطلب إلى جميع الهيئات الحكومية الدولية مواصلة التقيد بهذه القرارات السارية عند إعداد خطط اجتماعاتها؛

7 - ***تطلب*** إلى الأمين العام أن يوجه نظر الهيئات الحكومية الدولية، خطيا، إلى التوصيات المتعلقة بالتواريخ التي يطلب إلى الهيئات أن تتفادى عقد اجتماعات فيها، وأن يقدم تقريرا عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والسبعين؛

8 - ***تطلب أيضا*** إلى الأمين العام أن يواصل كفالة التنفيذ الدقيق لأي تعديلات يجري إدخالها على جدول المؤتمرات والاجتماعات وفقا لولاية لجنة المؤتمرات ولقرارات الجمعية العامة الأخرى ذات الصلة بالموضوع؛

9 - ***تدعو*** الدول الأعضاء إلى أن تضمن الولايات التشريعية الجديدة معلومات كافية عن طرائق تنظيم المؤتمرات أو الاجتماعات؛

10 - ***تشير*** إلى المادة 153 من نظامها الداخلي وتطلب إلى الأمين العام أن يدرج، بالنسبة للقرارات التي تترتب عليها نفقات، طرائق عقد المؤتمرات، آخذا في الاعتبار الاتجاهات السائدة في اجتماعات مماثلة، من أجل تعبئة خدمات المؤتمرات والوثائق بأكثر الطرق الممكنة كفاءة وفعالية من حيث التكاليف؛

11 - ***تؤكد من جديد*** ضرورة معالجة مسألة الازدواجية والتكرار في خدمات المؤتمرات، وتشير إلى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي 30/2018 المؤرخ 24 تموز/يوليه 2018؛

12 - ***تعرب عن قلقها*** من تكرر تمديد فترات عمل اللجنة الخامسة خلال الجزء الثاني من الدورة المستأنفة للجمعية العامة، ومن تأثير هذا التمديد على الخدمات التي تقدمها الأمانة العامة، بما في ذلك توافر غرف الاجتماعات وخدمات اللغات؛

ثانيا

استخدام موارد خدمات المؤتمرات

13 - ***تؤكد من جديد*** الممارسة المتمثلة في ضرورة إيلاء الأولوية في استخدام غرف الاجتماعات لاجتماعات الدول الأعضاء؛

14 - ***تثني*** على إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات في الأمانة العامة لضمانها استمرارية خدمات المؤتمرات خلال جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19)؛

15 - ***تلاحظ بقلق*** الأثر المتبقي للتدابير المتخذة لمواجهة حالة السيولة المالية وكوفيد-19 على توفير خدمات اللغات وإدارة الاجتماعات، بما في ذلك تعيين موظفين جدد لملء الوظائف الشاغرة في دوائر اللغات الرسمية الست، وتطلب إلى الأمين العام أن يواصل بذل الجهود لكفالة عدم الإضرار بالتعدد اللغوي باعتباره إحدى القيم الأساسية للمنظمة؛

16 - ***تهيب*** بالأمين العام والدول الأعضاء إلى التقيد بالمبادئ التوجيهية والإجراءات الواردة في الأمر الإداري الصادر بشأن الإذن باستخدام مباني الأمم المتحدة لتنظيم الاجتماعات والمؤتمرات والمناسبات الخاصة والمعارض[5]؛

17 - ***تشدد*** على ضرورة أن تكون هذه الاجتماعات والمؤتمرات والمناسبات الخاصة والمعارض متسقة مع مقاصد الأمم المتحدة ومبادئها؛

18 - ***تلاحظ*** أن معامل الاستخدام العام للترجمة الشفوية بالنسبة لجميع الهيئات المدرجة اجتماعاتها في الجدول في مراكز العمل الرئيسية الأربعة قد استوفى النسبة المرجعية المحددة في 80 في المائة منذ عام 2014، وبلغ 84 في المائة في عام 2021؛

19 - ***تحث*** الهيئات الحكومية الدولية التي كان متوسط معامل استخدامها للترجمة الشفوية على مدى الأعوام الستة الماضية أقل من النسبة المرجعية المحددة في 80 في المائة على أن تأخذ هذا المعامل في الاعتبار لدى تخطيط دوراتها المقبلة من أجل استيفاء تلك النسبة المرجعية؛

20 - ***تكرر تأكيد طلبها*** إلى الهيئات الحكومية الدولية أن تستعرض استحقاقاتها المتعلقة بالاجتماعات، وأن تخطط برامج عملها وتعدلها بناء على استخدامها الفعلي لموارد خدمات المؤتمرات، من أجل تحسين كفاءة استخدامها لخدمات المؤتمرات وتحقيق الاستفادة المثلى منها؛

21 - ***تحث*** أمانات ومكاتب الهيئات التي لا تستخدم موارد خدمات المؤتمرات المخصصة لها استخداما كاملا على أن تعمل على نحو أوثق مع إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات، وأن تنظر في إجراء تغييرات على برامج عملها، حسب الاقتضاء، بما في ذلك إجراء تعديلات تستند إلى الممارسات المتبعة في السابق فيما يتعلق ببنود جدول الأعمال المتكررة، سعيا إلى تحسين معاملات استخدامها للترجمة الشفوية؛

22 - ***تقر*** بأن حالات تأخر بدء الاجتماعات وانتهائها قبل الأوان المقرر يؤثران بشدة في معامل استخدام الترجمة الشفوية لدى تلك الهيئات، وتدعو أمانات الهيئات ومكاتبها إلى إيلاء الاهتمام الكافي في هذا الصدد، وترحب بما تبذله الهيئات والمكاتب من جهد لإبلاغ الأمانة العامة في الوقت المناسب بأي تغييرات من هذا القبيل لإتاحة المجال لإعادة توجيه خدمات المؤتمرات إلى اجتماعات أخرى بشكل سلس؛

23 - ***تطلب*** إلى لجنة المؤتمرات أن تتشاور مع الهيئات التي ظل معدل استخدامها للموارد المخصصة لها على مدى الأعوام الستة الماضية أقل من النسبة المرجعية المنطبقة، لكي يتسنى تقديم توصيات ملائمة من أجل استخدام موارد خدمات المؤتمرات على النحو الأمثل؛

24 - ***ترحب*** بالجهود التي يبذلها الأمين العام من أجل زيادة معدلات استخدام موارد خدمات المؤتمرات، وتشجعه في هذا الصدد على تعزيز كفاءة خدمات المؤتمرات وتقديم تقرير عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والسبعين؛

---

(5) ST/AI/2019/4.

25 - ***تطلب*** إلى الأمين العام أن يتشاور مع الدول الأعضاء بشأن المبادرات التي تؤثر في استخدام خدمات المؤتمرات ومرافق المؤتمرات؛

26 - ***تطلب أيضا*** إلى الأمين العام أن يواصل العمل على إقناع الهيئات التي يحق لها أن تجتمع "حسب الاقتضاء" بضرورة مواصلة تحسين استخدامها لخدمات المؤتمرات، وتطلب إليه كذلك أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والسبعين تقريرا عن توفير هذه الخدمات لهذه الهيئات؛

27 - ***تقر*** بأهمية الاجتماعات التي تعقدها المجموعات الإقليمية وغيرها من المجموعات الرئيسية للدول الأعضاء بالنسبة لسير العمل في دورات الهيئات الحكومية الدولية بطريقة سلسة، وتطلب إلى الأمين العام أن يكفل، قدر الإمكان، تلبية جميع الطلبات المقدمة لتوفير خدمات المؤتمرات لاجتماعات المجموعات الإقليمية وغيرها من المجموعات الرئيسية للدول الأعضاء، وتطلب إلى إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات إبلاغ مقدمي الطلبات في أقرب وقت ممكن بمدى توفر خدمات المؤتمرات، بما في ذلك الترجمة الشفوية، وبأي تغييرات قد تطرأ قبل عقد الاجتماعات؛

28 - ***تلاحظ*** الزيادة العامة في النسبة المئوية للاجتماعات التي عقدتها المجموعات الإقليمية وغيرها من المجموعات الرئيسية للدول الأعضاء ووفرت لها خدمات الترجمة الشفوية في مراكز العمل الرئيسية الأربعة في عام 2021، وتطلب إلى الأمين العام أن يواصل اتباع وسائل مبتكرة للتصدي للصعوبات التي تنشأ عن الافتقار إلى خدمات الترجمة الشفوية في هذه الاجتماعات، وأن يقدم تقريرا عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والسبعين؛

29 - ***تحث*** مرة أخرى الهيئات الحكومية الدولية في مرحلة التخطيط على أن تأخذ اجتماعات المجموعات الإقليمية وغيرها من المجموعات الرئيسية للدول الأعضاء في الاعتبار وأن تضع هذه الاجتماعات في حسبانها لدى إعداد برامج عملها وأن تخطر إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات بإلغاء أي اجتماع قبل موعده بوقت كاف لكي يتسنى، قدر الإمكان، إعادة تخصيص موارد خدمات المؤتمرات غير المستخدمة لاجتماعات المجموعات الإقليمية وغيرها من المجموعات الرئيسية للدول الأعضاء؛

30 - ***تتطلع*** إلى تلقي المقترح الشامل الرامي إلى التصدي لتدهور أحوال مرفق خدمات المؤتمرات بمكتب الأمم المتحدة بنيروبي ومحدودية قدراته؛

31 - ***تنوه*** بالجهود التي يبادر الأمين العام إلى اتخاذها من أجل تحديد سبل تعزيز الكفاءة والفعالية في خدمات المؤتمرات، وتثني على إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات لما تتبعه من نهج مبتكرة في توفير دعم الأمانة الفني وفي إدارة الاجتماعات والوثائق، وتشجع الإدارة على مواصلة جهودها الرامية إلى الحفاظ على الجودة العالية لما تقدمه من خدمات مع العمل في الوقت نفسه على تحقيق أوجه الكفاءة؛

32 - ***تطلب*** إلى الأمين العام أن يواصل جهوده الرامية إلى تحسين تقديم الخدمات للمؤتمرات في مراكز العمل الرئيسية الأربعة، بوسائل منها معالجة أو إزالة ما يمكن أن يحدث من ازدواجية وتداخل وتكرار في العمل، وطرح أفكار مبتكرة وتحديد أوجه التآزر الممكنة وغير ذلك من التدابير التي تكفل تحقيق وفورات في التكاليف، دون أن ينال ذلك من نوعية تلك الخدمات أو يؤثر في توفيرها، وأن يقدم تقريرا عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والسبعين؛

33 - ***تكرر تأكيد*** الحاجة إلى مواصلة تحسين جميع مرافق المؤتمرات، بما في ذلك هياكل التداول بالفيديو في جميع مراكز العمل الأربعة الرئيسية، وتطلب في هذا الصدد إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا عن ذلك في موعد لا يتجاوز الدورة الثامنة والسبعين للجمعية العامة؛

34 - ***ترحب*** بالتدابير المتخذة لإتاحة وصول الأشخاص ذوي الإعاقة إلى خدمات ومرافق المؤتمرات واستخدامهم لها، بما في ذلك إنشاء مركز التسهيلات الخاصة بذوي الإعاقة واستخدام خدمات لغة الإشارة، وتطلب إلى الأمين العام مواصلة التصدي للمسائل المتصلة بإمكانات وصول الأشخاص ذوي الإعاقة إلى مرافق المؤتمرات في جميع مراكز العمل الرئيسية الأربعة التي تقدم فيها خدمات المؤتمرات، على سبيل الأولوية، وتقديم تقرير عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والسبعين؛

35 - ***ترحب أيضا*** بقاعدة الإدارة المتكاملة لخدمات المؤتمرات على النطاق العالمي باعتبارها نهجا فعالا يتبع، حيثما أمكن، في تقديم الخدمات للاجتماعات المعقودة خارج مراكز العمل، وتطلب إلى الأمين العام، في هذا الصدد، أن يواصل بذل الجهود من أجل تحقيق مزيد من أوجه الكفاءة عن طريق تطبيق قاعدة الإدارة المتكاملة على النطاق العالمي تطبيقا صارما على الاجتماعات التي يسري عليها ذلك، دون المساس بجودة الخدمات المقدمة، وأن يواصل تقديم التقارير عن ذلك إلى لجنة المؤتمرات؛

ثالثاً

تعزيز الإدارة المتكاملة لخدمات المؤتمرات على الصعيد العالمي وتسخير التكنولوجيا وقياس نوعية خدمات المؤتمرات

36 - ***تشير*** إلى الفقرة 24 من تقرير الأمين العام عن خطة المؤتمرات[6]، وتشير أيضا إلى أنها طلبت إلى الأمين العام، في الفقرة 81 من قرارها 253/56 المؤرخ 24 كانون الأول/ديسمبر 2001، كفالة إدارة خدمات المؤتمرات على نحو متكامل على نطاق جميع مراكز العمل بالمنظمة، وتؤكد من جديد أن إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات مسؤولة عن تنفيذ السياسة العامة ووضع المعايير والمبادئ التوجيهية، وعن الإشراف على خدمات مؤتمرات الأمم المتحدة وتنسيقها، وعن الإدارة العامة للموارد المرصودة في إطار باب الميزانية ذي الصلة، بينما تظل مكاتب الأمم المتحدة في جنيف وفيينا ونيروبي مسؤولة عن الأنشطة التنفيذية اليومية وخاضعة للمساءلة عنها، وذلك على النحو المشار إليه في الفقرة 7 من الجزء الثاني باء من قرارها 283/57 باء؛

37 - ***ترحب*** بالجهود المبتكرة التي تبذلها إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات لتحسين خدمات المؤتمرات بغية تيسير عملية صنع القرار داخل الهيئات الحكومية الدولية، وتطلب إلى الأمين العام أن يواصل استكشاف الابتكارات التكنولوجية وغيرها من الابتكارات التي تعزز الفعالية والكفاءة في هذا الصدد وأن يبلغ عن هذه الجهود خلال الدورة الثامنة والسبعين؛

38 - ***تلاحظ*** المبادرات المضطلع بها في إطار مفهوم الإدارة المتكاملة على النطاق العالمي من أجل تبسيط الإجراءات وتحقيق وفورات الحجم وتحسين نوعية خدمات المؤتمرات، وتؤكد في هذا الصدد أهمية كفالة أن يعامل موظفو خدمات المؤتمرات معاملة متساوية وأهمية مبدأ المساواة في الرتب مقابل العمل المتساوي في مراكز العمل الرئيسية الأربعة؛

---

(6) A/70/122.

39 - ***تسلّم*** بأن مفهوم الإدارة المتكاملة لخدمات المؤتمرات على النطاق العالمي قد أدرج بصورة كاملة في جميع مجالات خدمات المؤتمرات في جميع مراكز العمل الرئيسية الأربعة التي تقدم فيها خدمات المؤتمرات، وتطلب إلى الأمين العام أن يواصل إطلاع الجمعية العامة ولجنة المؤتمرات على التقدم المحرز في كفالة الإدارة المتكاملة على النطاق العالمي وأن يقدم معلومات دقيقة ومستوفاة عن المبادرات الجديدة التي تقع ضمن اختصاصات اللجنة؛

40 - ***تلاحظ مع التقدير*** التقدم المحرز في تطوير وتنفيذ برامجيات إدارة المؤتمرات، من قبيل نظم gData و gDoc و gMeets و gText، وتطلب إلى الأمين العام أن يكفل تنفيذ هذه البرامجيات كنظم مركزية في سياق استراتيجية تكنولوجيا المعلومات والاتصالات المطبقة على نطاق الأمانة العامة بأسرها، على نحو ما رحبت به الجمعية العامة في قرارها 262/69 المؤرخ 29 كانون الأول/ديسمبر 2014، وأن يقدم تقريرا عن التقدم المحرز فيما يتعلق بعمليات هذه البرامجيات وصيانتها وضمان توافقها مع النظم القائمة، حسب الاقتضاء؛

41 - ***تؤكد*** ضرورة تقيد جميع المبادرات المتعلقة بتسخير التكنولوجيا، بما فيها المبادرات المتخذة على أساس تجريبي، بمبدأ التكافؤ بين اللغات الرسمية للمنظمة، وذلك للحفاظ على جودة ونطاق الخدمات التي تقدمها الأمانة العامة وتعزيزهما؛

42 - ***تكرر التأكيد*** على أن رضا الدول الأعضاء مؤشر رئيسي من مؤشرات الأداء فيما يتصل بإدارة المؤتمرات وخدمات المؤتمرات؛

43 - ***تطلب*** إلى الأمين العام أن يواصل كفالة أن تتيح التدابير التي تتخذها إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات للحصول على تقييم الدول الأعضاء لنوعية خدمات المؤتمرات المقدمة لها، باعتباره مؤشرا رئيسيا من مؤشرات أداء الإدارة، فرصا متكافئة للدول الأعضاء لتقديم تقييماتها باللغات الرسمية الست للأمم المتحدة وأن تتخذ هذه التدابير بالامتثال التام لقرارات الجمعية العامة المتخذة في هذا الصدد، وتطلب أيضا إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا إلى الجمعية عن التقدم المحرز في هذا الصدد عن طريق لجنة المؤتمرات؛

44 - ***تطلب أيضا*** إلى الأمين العام أن يواصل بحث أفضل الممارسات والتقنيات المتعلقة بتقييم مدى رضا المستفيدين من الخدمات، وأن يسعى للحصول على نسبة ردود أعلى على استقصاءات النوعية، وأن يوافي الجمعية العامة بانتظام بالنتائج المحققة؛

45 - ***ترحب*** بالجهود التي تبذلها إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات سعيا إلى الحصول على تقييم الدول الأعضاء لنوعية خدمات المؤتمرات المقدمة لها، آخذة في الاعتبار التعليقات التي تبديها الدول الأعضاء والشكاوى التي تقدمها كتابة أو خلال الاجتماعات، وتطلب إلى الأمين العام أن يكثف جهوده لإيجاد سبل مبتكرة لاستقاء التعليقات الواردة من الدول الأعضاء ورؤساء اللجان وأمنائها بشأن نوعية خدمات المؤتمرات وتحليلها بشكل منهجي، وأن يقدم تقريرا عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والسبعين؛

46 - ***تطلب*** إلى الأمين العام مواصلة السعي إلى الحصول على تقييم نوعية خدمات المؤتمرات التي تقدمها الأمانة العامة، عن طريق اجتماعات تعقد مرة في السنة على الأقل، على ألا يتجاوز عددها مرتين في السنة، وتتيح فرصا متكافئة للدول الأعضاء لتقديم تقييماتها والتماس المعلومات بأي لغة من لغات الأمم المتحدة الرسمية الست بشأن أي مسألة تتصل بالمؤتمرات أو تهم لغة معينة؛

رابعاً

المسائل المتعلقة بالوثائق والمنشورات

47 - ***تشدد*** على الأهمية البالغة للمساواة بين اللغات الرسمية الست للأمم المتحدة؛

48 - ***تؤكد*** ضرورة تقيد جميع المبادرات المتعلقة بتسخير التكنولوجيا، بما فيها المبادرات المتخذة على أساس تجريبي، بمبدأ التكافؤ بين اللغات الرسمية للمنظمة، وذلك للحفاظ على جودة ونطاق الخدمات التي تقدمها الأمانة العامة وتعزيزهما؛

49 - ***تشدد*** على أهمية تعدد اللغات في أنشطة الأمم المتحدة، وتطلب إلى الأمين العام أن يواصل جهوده لكفالة التكافؤ التام بين اللغات الرسمية الست وفقا لقرار الجمعية العامة 268/76 وأن يقدم تقريرا عن ذلك إلى الجمعية في دورتها الثامنة والسبعين؛

50 - ***تشدد أيضا*** على أهمية استخدام جميع اللغات الرسمية للأمم المتحدة بما يكفل المساواة التامة في معاملتها في كافة أنشطة إدارة التواصل العالمي التابعة للأمانة العامة بهدف إزالة التفاوت بين استخدام اللغة الإنكليزية واستخدام اللغات الرسمية الخمس الأخرى، وتعيد في هذا الصدد تأكيد طلبها إلى الأمين العام كفالة أن تتيح الإدارة حفظ البث الشبكي للاجتماعات الرسمية بجميع اللغات الرسمية الست في موقع الأمم المتحدة على شبكة الإنترنت؛

51 - ***تلاحظ*** أن التفاوت لا يزال قائما بين استخدام اللغة الإنكليزية واستخدام اللغات الرسمية الخمس الأخرى في حفظ البث الشبكي للاجتماعات الرسمية، وتطلب إلى الأمين العام أن يكثف من جهوده لضمان المساواة في معاملة اللغات الرسمية في هذا الصدد؛

52 - ***تشير مع التقدير*** إلى قيام الأمين العام بتعيين منسق لشؤون تعدد اللغات يتولى مسؤولية التنفيذ العام لمبدأ تعدد اللغات على نطاق الأمانة العامة، وتهيب بجميع الإدارات والمكاتب داخل الأمانة العامة إلى تقديم الدعم الكامل للعمل الذي يضطلع به المنسق في إطار اضطلاعه بالولايات ذات الصلة في مجال تعدد اللغات؛

53 - ***تشدد*** على أن مبدأ تعدد اللغات، باعتباره قيمة من قيم المنظمة الأساسية، يقتضي مشاركة والتزاما فعليين من جانب الجهات المعنية كافة، بما في ذلك جميع مراكز عمل الأمم المتحدة ومكاتبها الموجودة خارج المقر؛

54 - ***تشير*** إلى قيام الأمين العام، في تقريره عن تعدد اللغات[7]، بتفصيل اختصاصات منسق شؤون تعدد اللغات، على النحو المطلوب في القرار 9/70 المؤرخ 13 تشرين الثاني/نوفمبر 2015، وتشير أيضا إلى تأييدها، في القرار 328/71 المؤرخ 11 أيلول/سبتمبر 2017، للاختصاصات التي اقترحها الأمين العام، وتطلب تزويد جميع الدول الأعضاء وكيانات الأمانة العامة بما يطرأ على تلك الاختصاصات من مستجدات لاحقة، وترحب بالجهود التي يبذلها المنسق في هذا الصدد؛

55 - ***تطلب*** إلى الأمين العام أن يكفل التنفيذ المتسق والفعال لاختصاصات منسق شؤون تعدد اللغات، وأن يقدم تقريرا عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والسبعين؛

---

(7) A/71/757.

56 - ***تشدد*** على دور الدول الأعضاء وهيئاتها الحكومية الدولية في تحديد السياسات المتعلقة بإدارة المؤتمرات؛

57 - ***تؤكد*** ضرورة أن توافق الدول الأعضاء، في إطار هيئاتها الحكومية الدولية المعنية، على المقترحات المتعلقة بتغيير هذه السياسات؛

58 - ***تؤكد أيضا*** أن المسائل المتصلة بإدارة المؤتمرات، بما في ذلك الوثائق، تقع ضمن اختصاص اللجنة الخامسة؛

59 - ***تكرر التأكيد*** على أهمية تقديم وإصدار وثائق جميع الهيئات الحكومية الدولية، بما فيها اللجنة الخامسة، في حينها؛

60 - ***تلاحظ بقلق*** تكرر تأخر إصدار وثائق اللجنة الخامسة، وتشير إلى الفقرة 29 من قرارها 247/70 المؤرخ 23 كانون الأول/ديسمبر 2015، وتطلب إلى الأمين العام أن يواصل اتخاذ إجراءات لتنفيذها بشكل فعال، مع مراعاة مسؤوليات جميع الجهات المعنية، وأن يبلغ عن ذلك في سياق تقريره المقبل عن خطة المؤتمرات؛

61 - ***ترحب*** بالجهود التي تبذلها الأمانة العامة، ولا سيما إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات، فيما يتعلق بإصدار وثائق اللجنة الخامسة لما قبل الدورات في حينها بلغات الأمم المتحدة الرسمية الست، وتشجع الجهود المتواصلة التي تبذلها في هذا الصدد جميع الجهات المعنية؛

62 - ***تشجع*** رئيسي اللجنة الخامسة واللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية على مواصلة تعزيز التعاون بين هاتين الهيئتين في مجال الوثائق؛

63 - ***تلاحظ*** أن قيام الأمانة العامة بتزويد اللجنة الخامسة خلال مشاوراتها غير الرسمية بمعلومات دقيقة متسقة في الوقت المناسب يسهل عملية اتخاذ القرارات داخل اللجنة؛

64 - ***تؤكد من جديد*** ما قررته في الجزء الرابع من قرارها 230/64 من أن جميع التقارير التي يعتمدها الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل التابع لمجلس حقوق الإنسان ينبغي أن تصدر في وثائق بجميع لغات الأمم المتحدة الرسمية في الوقت المناسب قبل أن ينظر فيها المجلس، وفقا لقرارات الجمعية العامة 117/36 ألف المؤرخ 10 كانون الأول/ديسمبر 1981 و 211/51 ألف إلى هاء المؤرخة 18 كانون الأول/ديسمبر 1996 و 214/52 المؤرخ 22 كانون الأول/ديسمبر 1997 و 208/53 ألف إلى هاء المؤرخة 18 كانون الأول/ديسمبر 1998 و 265/59، وتطلب إلى الأمين العام أن يعمل على توفير الدعم اللازم لذلك الغرض وأن يقدم تقريرا عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والسبعين؛

65 - ***تكرر تأكيد*** الفقرة 8 من مرفق قرارها 2 (د-1) المؤرخ 1 شباط/فبراير 1946 بشأن النظام الداخلي المتعلق باللغات، التي تنص على أن تتاح جميع القرارات والوثائق الأخرى المهمة بجميع اللغات الرسمية الست، وأن تتاح أي وثيقة أخرى، بناء على طلب أي ممثل، بأي لغة رسمية أو بجميع اللغات الرسمية؛

66 - ***تكرر أيضا تأكيد*** أهمية الإصدار المتزامن للوثائق بجميع اللغات الرسمية، وترحب بمعدل الامتثال البالغ 100 في المائة الذي حققته ثلاثة من مراكز العمل في عام 2021 لإصدار الوثائق، وتكرر تأكيد طلبها أن يكفل الأمين العام التقيد التام بالقواعد المتصلة بتزامن صدور الوثائق بجميع اللغات الرسمية

الست، سواء فيما يتعلق بتوزيع النسخ المطبوعة أو نشر وثائق الهيئات التداولية على نظام الوثائق الرسمية وموقع الأمم المتحدة على شبكة الإنترنت؛

67 - ***تطلب*** إلى الأمين العام أن يواصل اتخاذ الإجراءات اللازمة التي تكفل إصدار الوثائق بجميع اللغات الرسمية الست في الوقت المناسب وبالتزامن؛

68 - ***تلاحظ*** أن عملية تقاسم عبء العمل اتسعت لتشمل التدقيق اللغوي إضافة إلى الترجمة التحريرية والتحرير وتجهيز النصوص، وتطلب إلى الأمين العام أن يواصل السعي إلى إيجاد سبل لتعزيز تقاسم عبء العمل فيما بين مراكز العمل الرئيسية الأربعة وأن يقدم تقريرا عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والسبعين؛

69 - ***تشدد*** على أن الأهداف الرئيسية لإدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات هي توفير وثائق عالية الجودة في الوقت المناسب بجميع اللغات الرسمية، وفقا للأنظمة المعمول بها، وتقديم خدمات مؤتمرات عالية الجودة إلى الدول الأعضاء في جميع مراكز العمل التي بها مقار، وتحقيق تلك الأهداف بأكبر قدر ممكن من الكفاءة والفعالية من حيث التكاليف، وفقا لقرارات الجمعية العامة المتخذة في هذا الصدد؛

70 - ***تشدد أيضا*** على أهمية تعزيز المساءلة داخل الأمانة العامة عن تقديم الوثائق وإصدارها في الوقت المناسب؛

71 - ***تطلب*** إلى الأمين العام أن يواصل إدراج المؤشر الإداري الموحد الجديد المتعلق بتقديم الوثائق الرسمية في المواعيد المقررة لها لفائدة الهيئات الحكومية الدولية وهيئات الخبراء ضمن مواثيق كبار المديرين، وأن يدرج في سياق التقارير المرحلية المقبلة عن المساءلة معلومات بهذا الشأن؛

72 - ***تطلب أيضا*** إلى الأمين العام أن يدرج في مقترحات الميزانية التي تقدم في المستقبل معلومات تتصل بتقديم الوثائق المطلوبة لاجتماعات الهيئات الحكومية الدولية وهيئات الخبراء المعنية في المواعيد المقررة؛

73 - ***تؤكد من جديد*** ما قررته في الفقرة 9 من الجزء الثالث من قرارها 265/59 من أن تمنح الأولوية في جميع اللغات الرسمية الست لإصدار الوثائق المتعلقة بمسائل التخطيط والميزانية والمسائل الإدارية التي يلزم أن تنظر فيها الجمعية العامة على وجه الاستعجال؛

74 - ***تكرر تأكيد طلبها*** أن يصدر الأمين العام توجيهاته إلى جميع إدارات الأمانة العامة بأن تدرج في تقاريرها العناصر التالية:

(أ) موجز للتقرير؛

(ب) نص موحد يضم الاستنتاجات والتوصيات والإجراءات الأخرى المقترحة؛

(ج) المعلومات الأساسية ذات الصلة بالموضوع؛

وطلبها أن تميز بحروف داكنة الاستنتاجات والتوصيات الواردة في جميع الوثائق التي تقدمها الأمانة العامة والهيئات الحكومية الدولية وهيئات الخبراء إلى الأجهزة التشريعية، بما فيها لجنة المؤتمرات، للنظر فيها واتخاذ إجراء بشأنها؛

75 - ***تلاحظ بقلق*** أن 80 في المائة فقط من الإدارات المعدة للوثائق أوفت بشرط تقديم 90 في المائة من تقاريرها في المواعيد المقررة إلى إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات، وتكرر طلبها إلى الأمين العام أن يقوم بإنفاذ نظام الجدولة الزمنية لتجهيز الوثائق بمزيد من الصرامة عن طريق جهة مكرسة لذلك، من قبيل فرقة العمل المشتركة بين الإدارات المعنية بالوثائق، وأن يقدم تقريرا عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والسبعين، وتحث الإدارات المقدمة للوثائق على الالتزام التام بالمواعيد النهائية لتقديم الوثائق، وتطلب إلى الأمين العام أن يواصل الإبلاغ عن التدابير الملموسة المتخذة؛

76 - ***تلاحظ مع التقدير*** العمل الذي تقوم به فرقة العمل المشتركة بين الإدارات المعنية بالوثائق، برئاسة إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات، من أجل تيسير تقديم الوثائق من جانب الإدارات المعدة للوثائق في الأمانة العامة؛

77 - ***تكرر تأكيد طلبها*** الوارد في الفقرة 78 من قرارها 237/76 بأن يقدم الأمين العام معلومات عن عملية الإعفاء المتعلقة بالوثائق التي يتجاوز عدد كلماتها الحدود المقررة؛

78 - ***تلاحظ*** أن نظام الوثائق الرسمية هو مستودع الوثائق الرقمي الرسمي للأمم المتحدة، وترحب بتحديثه وبتسهيل الوصول إليه بجميع لغات الأمم المتحدة الرسمية الست، وتشجع الأمين العام على مواصلة جهوده في هذا الصدد؛

79 - ***تطلب*** إلى الأمين العام أن يواصل الجهود التي يبذلها بغية تحميل جميع وثائق الأمم المتحدة القديمة المهمة على موقع الأمم المتحدة على شبكة الإنترنت بجميع اللغات الرسمية الست على سبيل الأولوية بحيث تتاح هذه المحفوظات أيضا للدول الأعضاء وعموم الجمهور؛

80 - ***تطلب أيضا*** إلى الأمين العام أن يتخذ جميع التدابير اللازمة لكفالة إتمام رقمنة الوثائق الرئيسية في مكتبة داغ همرشولد وفي مراكز العمل الرئيسية في الوقت المناسب، حسب الاقتضاء؛

81 - ***تعرب عن القلق*** من أن مشروع الرقمنة الطويل الأمد المزمع تنفيذه قد يعرض للخطر الحفاظ على المعارف والمعلومات التاريخية بالنظر إلى تهرؤ كثير من الوثائق المشمولة بهذا المشروع واحتمال تلفها؛

82 - ***تطلب*** إلى الأمين العام التماس تبرعات إضافية لرقمنة وثائق الأمم المتحدة القديمة المهمة، بما في ذلك عن طريق توسيع قاعدة الجهات المانحة، والإبلاغ عن ذلك؛

83 - ***ترحب مع التقدير*** بالمساهمة الإضافية التي قدمتها حكومة قطر لدعم مشروع الرقمنة؛

84 - ***تشير*** إلى الفقرة 86 من قرارها 237/76، وتلاحظ زيادة استخدام التسجيلات الرقمية من قبل الهيئات الحكومية الدولية الأخرى، بما في ذلك لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية، وتطلب إلى الأمين العام أن يواصل تقديم التقارير إلى الجمعية العامة في هذا الصدد؛

85 - ***تؤكد*** أن المحاضر الحرفية والمحاضر الموجزة تظل هي الوثائق الرسمية الوحيدة لاجتماعات هيئات الأمم المتحدة، وأن إصدار المحاضر الحرفية في مواعيدها جزء هام من الخدمات المقدمة إلى الدول الأعضاء؛

86 - ***تكرر تأكيد*** الفقرة 88 من قرارها 237/76 المتصلة بالانتقال إلى استخدام التسجيلات الرقمية للاجتماعات باللغات الرسمية الست للمنظمة باعتبار ذلك تدبيرا لتحقيق وفورات في التكاليف؛

خامسا

المسائل المتعلقة بخدمات اللغات

87 - ***تطلب*** إلى الأمين العام أن يواصل جهوده لكفالة تقديم أجود خدمات الترجمة الشفوية والترجمة التحريرية بجميع اللغات الرسمية الست؛

88 - ***ترحب*** بجهود الأمين العام لمواصلة تحسين نوعية ما يقدم من خدمات الترجمة الشفوية والترجمة التحريرية، وتطلب إلى الأمين العام اتخاذ ما يلزم من إجراءات في هذا الصدد؛

89 - ***تشير*** إلى الفقرة 58 من قرارها 262/74 المؤرخ 27 كانون الأول/ديسمبر 2019 بشأن تخصيص أربع لغات عمل رسمية كحد أقصى لأعمال هيئات معاهدات حقوق الإنسان، مع إدراج لغة رسمية خامسة على أساس استثنائي، عند الحاجة، من أجل تيسير الاتصال في ما بين الدول الأعضاء على النحو الذي تحدده اللجنة المعنية، مع مراعاة ألا تشكل هذه التدابير سابقة، بالنظر إلى الطابع الخاص لهيئات المعاهدات، ودون المساس بحق كل دولة من الدول الأطراف في التعامل مع هيئات المعاهدات بأي لغة من اللغات الرسمية الست للأمم المتحدة، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والسبعين؛

90 - ***تشدد*** على وجوب توفير ترجمة الوثائق الرسمية للمنظمة بجميع اللغات المطلوبة وفي الموعد المقرر، في امتثال كامل للأنظمة الداخلية للهيئات التشريعية المعنية؛

91 - ***تطلب*** إلى الأمين العام أن يواصل العمل على تحسين نوعية ترجمة الوثائق إلى اللغات الرسمية الست، مع إيلاء أهمية خاصة لدقة الترجمة التحريرية؛

92 - ***تطلب أيضا*** إلى الأمين العام أن يواصل العمل على أن تستوفي المصطلحات المستخدمة في دوائر الترجمة التحريرية والترجمة الشفوية أحدث المعايير اللغوية وأن تكون انعكاسا لمصطلحات اللغات الرسمية بما يضمن أعلى مستوى من الجودة؛

93 - ***تطلب كذلك*** إلى الأمين العام أن يواصل تعهد واستكمال بوابة المصطلحات العالمية لضمان توافرها لموظفي الأمم المتحدة والدول الأعضاء وعامة الجمهور، بهدف تحقيق المواءمة بين المصطلحات المستخدمة في جميع مراكز عمل الأمم المتحدة؛

94 - ***تطلب*** إلى الأمين العام، بوصفه رئيس مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق، أن يواصل دعوة رؤساء الجهات المشاركة من صناديق منظومة الأمم المتحدة وبرامجها ووكالاتها المتخصصة إلى النظر في استخدام مصطلحات الأمم المتحدة الرسمية، وأن يقدم تقريرا عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والسبعين؛

95 - ***تطلب أيضا*** إلى الأمين العام أن يواصل جهوده الرامية إلى وضع سياسات للاستقدام والتعاقد من الباطن والتواصل فيما يتعلق بمجموعة موظفي اللغات وأن يقدم تقريرا عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والسبعين؛

96 - ***تطلب كذلك*** إلى الأمين العام كفالة المساواة في التعامل مع جميع دوائر اللغات وتمكينها من ظروف عمل وموارد ملائمة على قدم المساواة بهدف الارتقاء بخدماتها إلى أعلى مستوى من الجودة، مع الاحترام الكامل لخصائص كل لغة من اللغات الرسمية الست ومراعاة عبء العمل في كل منها؛

97 - ***تطلب*** إلى الأمين العام أن يتخذ التدابير اللازمة لضمان المساواة في التعامل مع جميع اللغات الرسمية الست وكفالة تقديم خدمات ذات جودة متساوية إلى الدول الأعضاء، مع الاحترام الكامل لخصائص كل لغة من اللغات الرسمية والمراعاة التامة لتفاوت اللغات المختلفة في مستوى استفادتها من أوجه التقدم في تكنولوجيا المعلومات، وذلك بوسائل منها معالجة أوجه عدم المساواة في عبء العمل الناشئة عن هياكل ملاك الموظفين والخصائص التي تتميز بها كل لغة، وأن يبلغ الجمعية العامة عن ذلك في دورتها الثامنة والسبعين؛

98 - ***تكرر التأكيد*** على ضرورة أن يكفل الأمين العام توافق التكنولوجيات المستخدمة في جميع مراكز العمل وأن يكفل سهولة استخدامها في جميع اللغات الرسمية؛

99 - ***ترحب*** بوضع نظام للترجمة بمساعدة الحاسوب والترجمة الآلية (eLuna)، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والسبعين تقريرا عن المستجدات المتصلة بهذا النظام، يشمل تحليل نسبة التكاليف إلى المنافع والمحافظة على الجودة ومراقبتها؛

100 - ***تشير*** إلى الجزء السابع من قرارها 274/69 ألف المؤرخ 2 نيسان/أبريل 2015، وتطلب إلى الأمين العام أن يكفل مراعاة احتياجات موظفي اللغات لدى تنفيذ استراتيجيات مرونة استخدام أماكن العمل وغيرها من التغييرات المحتملة في الترتيبات اللوجستية من أجل الاستمرار في ضمان استيفاء الخدمات المقدمة إلى الدول الأعضاء أعلى معايير الجودة؛

101 - ***تؤكد من جديد*** الفقرة 103 من قرارها 237/76، وتكرر طلبها إلى الأمين العام أن يكفل، عند استقدام موظفين في إطار المساعدة المؤقتة في دوائر اللغات، بطرق منها استخدام العقود الدولية أو المحلية، حسب الاقتضاء، معاملة جميع دوائر اللغات معاملة متساوية وأن توفر لها ظروف عمل وموارد ملائمة على قدم المساواة بهدف الارتقاء بخدماتها إلى أعلى مستوى من الجودة، مع الاحترام الكامل لخصائص كل لغة من اللغات الرسمية الست ومراعاة عبء العمل في كل منها؛

102 - ***تشير*** إلى الجزء الرابع من قرارها 274/69 ألف، وتطلب إلى الأمين العام أن يبقي ظروف عمل المترجمين الشفويين قيد الاستعراض؛

103 - ***تطلب*** إلى الأمين العام تكثيف جهوده الرامية إلى ملء الشواغر في دوائر اللغات، ولا سيما في دوائر الترجمة التحريرية والشفوية، في الوقت المناسب وعلى نحو يمتثل تماما للأحكام ذات الصلة بهذا الموضوع من قرارات الجمعية العامة التي تنظم استقدام موظفي اللغات، وأن يبلغ الجمعية العامة عن ذلك في دورتها الثامنة والسبعين؛

104 - ***تطلب أيضا*** إلى الأمين العام أن يواصل جهوده الرامية إلى إجراء امتحانات تنافسية لاستقدام موظفي اللغات في وقت مبكر بما فيه الكفاية من أجل ملء الشواغر الحالية والشواغر التي تحدث في المستقبل في دوائر اللغات في الوقت المناسب، وأن يبلغ الجمعية العامة في دوراتها المقبلة بالجهود المبذولة في هذا الصدد؛

105 - ***تطلب كذلك*** إلى الأمين العام أن يواصل بذل غاية الجهد في سبيل تعزيز فرص مشاركة طالبي الوظائف في الامتحانات التنافسية في جميع المناطق، بما في ذلك بتنظيم الامتحانات عن بعد وبالعمل قدر الإمكان على تقريب مواقع الامتحانات من أماكن إقامتهم بغية تمكين أكبر عدد من المرشحين المؤهلين المحتملين من المشاركة فيها، وأن يبلغ الجمعية العامة في دوراتها المقبلة عن التقدم المحرز في هذا الصدد؛

106 - ***تؤكد*** ضرورة الكفالة التامة لأعلى مستوى ممكن من الجودة في الترجمة التعاقدية والداخلية، والترجمة الشفوية المستقلة والداخلية، وتطلب إلى الأمين العام أن يبلغ عن التدابير المتخذة في هذا الصدد؛

107 - ***تكرر تأكيد طلبها*** أن يزود الأمين العام جميع مراكز العمل بما يكفي من الموظفين بالرتب الملائمة لكفالة المراقبة الملائمة لنوعية النصوص المترجمة خارج المنظمة والترجمة الشفوية المستقلة؛

108 - ***تطلب*** إلى الأمين العام أن يطبق معايير موحدة لمراقبة نوعية الوثائق التي يجهزها مترجمون تحريريون خارجيون في جميع مراكز العمل الأربعة، من أجل ضمان أعلى مستوى من الجودة للترجمات الصادرة بلغات الأمم المتحدة الرسمية الست، وأن يبلغ الجمعية العامة بذلك في دوراتها المقبلة؛

109 - ***تطلب أيضا*** إلى الأمين العام أن يكفل قيام مراكز العمل واللجان الإقليمية، حسب الاقتضاء، بتبادل الخبرة المكتسبة والدروس المستفادة وأفضل الممارسات في مراكز العمل الرئيسية في مجال أداء مهام مراقبة نوعية الترجمة التحريرية التعاقدية والداخلية، بما في ذلك الاحتياجات المتصلة بعدد الموظفين اللازم لأداء هذه المهمة والرتب الملائمة لذلك؛

110 - ***تلاحظ*** أن الأمين العام وضع مؤشرات للأداء ونماذج لتقدير التكلفة موحدة للجميع بهدف اتباع استراتيجية أكثر فعالية من حيث التكلفة لتجهيز الوثائق داخليا، وتطلب إلى الأمين العام أن يعمل على تطبيق هذه المؤشرات والنماذج بصورة فعالة في مراكز العمل الرئيسية الأربعة؛

111 - ***تشجع*** الأمين العام على تطبيق مقاييس مماثلة لمراقبة نوعية خدمات الترجمة الشفوية، ولا سيما الخدمات التي يقدمها المترجمون الشفويون المستقلون؛

112 - ***تلاحظ مع التقدير*** التدابير التي اتخذها الأمين العام، وفقا لقراراتها، لمعالجة مسألة ملء الوظائف الشاغرة في دوائر اللغات نتيجة لتقاعد الموظفين، وتطلب إلى الأمين العام مواصلة بذل تلك الجهود وتكثيفها، بما في ذلك تعزيز التعاون مع المؤسسات التي تقوم بتدريب أخصائيي اللغات من أجل تلبية الاحتياجات المتعلقة بلغات الأمم المتحدة الرسمية الست؛

113 - ***تطلب*** إلى الأمين العام أن يواصل تحسين برنامج التدريب الداخلي، بطرق منها إقامة الشراكات مع المنظمات المعنية بتعزيز لغات الأمم المتحدة الرسمية؛

114 - ***ترحب*** بمذكرات التفاهم القائمة بين المنظمة و 22 جامعة باعتبار ذلك طريقة لتعزيز تدريب الاختصاصيين اللغويين من أجل تحسين عملية استقدام موظفي اللغات المؤهلين، وتطلب إلى الأمين العام مواصلة بذل الجهود لتقييم العدد المناسب من مذكرات التفاهم من أجل الوفاء باحتياجات المنظمة؛

115 - ***تطلب*** إلى الأمين العام أن يواصل بذل جهود متضافرة لتعزيز برامج التواصل، من قبيل المنح التدريبية ودورات التدريب الداخلي، وأن يتبع أساليب مبتكرة للتوعية بالبرامج، بطرق منها إقامة الشراكات مع الدول الأعضاء والمنظمات الدولية ومؤسسات اللغات المعنية في جميع المناطق، وبخاصة من أجل سد الفجوة الواسعة في أعداد المرشحين المؤهلين من أفريقيا ومن منطقة أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي، وأن يقدم تقريرا عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والسبعين؛

116 - ***تلاحظ مع التقدير*** التجربة الإيجابية لتوفير المنح التدريبية في اللغات من أجل تدريب اختصاصيين من الشباب واجتذابهم إلى الأمم المتحدة، والقيام في الوقت نفسه بزيادة عدد اختصاصيي اللغات من ذوي الكفاءات في التشكيلات اللغوية البالغة الأهمية لأغراض التخطيط لتعاقب الموظفين، وتشجع الأمين العام على مواصلة الجهود التي يبذلها في هذا الصدد؛

117 - ***تلاحظ*** أن "المشروع الأفريقي" يهدف إلى وضع برامج دراسات جامعية عليا في ميادين الترجمة التحريرية والترجمة الشفوية في المؤتمرات والترجمة الشفوية في مجال الخدمة العامة عن طريق مراكز الامتياز في القارة الأفريقية، وتطلب إلى الأمين العام أن يواصل تقديم تقارير عما يتحقق من إنجازات في إطار هذا المشروع؛

118 - ***تلاحظ أيضا*** الصعوبات التي تعترض عملية العثور على اختصاصيين لغويين أكفاء والاحتفاظ بهم وضرورة تعزيز مجموعة الخبراء اللغويين في مراكز العمل الرئيسية، ولا سيما في نيويورك ونيروبي، بهدف الحيلولة دون أن يزيد ذلك من التأثير سلبا في قدرة الأمانة العامة على توفير الخدمات بلغات الأمم المتحدة الرسمية الست؛

119 - ***ترحب*** بالجهود التي يبذلها الأمين العام لتوعية جميع الدول الأعضاء وعامة الجمهور بالفرص الوظيفية المتاحة في خدمات المؤتمرات، بما في ذلك من خلال زيادة استخدام وسائط التواصل الاجتماعي؛

120 - ***تطلب*** إلى الأمين العام أن يواصل تحسين وتعزيز مبادراته المتصلة بالتدريب وبتجديد قدرات المنظمة في مجال اللغات، بوسائل من بينها برامج التواصل، من أجل كفالة توافر القدرة الكافية لتلبية احتياجات المنظمة في مجالي الترجمة الشفوية والترجمة التحريرية؛

121 - ***تطلب أيضا*** إلى الأمين العام أن يواصل الاتصال بالبعثات الدائمة من أجل تحديد الفرص المتاحة للتواصل مع الجامعات والمؤسسات التعليمية ومراكز تعليم اللغات في أرجاء العالم، بغية كفالة استمرار توافر الخدمات اللغوية المتخصصة بدرجة عالية من الجودة بلغات الأمم المتحدة الرسمية الست؛

122 - ***تطلب كذلك*** إلى الأمين العام أن يواصل تحسين قائمة الجامعات التي وقعت مذكرات تفاهم وغيرها من الترتيبات التعاونية مع الأمم المتحدة وتوسيع نطاقها، بحيث تشمل جامعات ومؤسسات تعليمية ومراكز لتعليم اللغات من جميع المناطق الجغرافية، كلما كان ذلك ممكنا.